


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBSTTA/16/L.9
4 May 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السادس عشر

مونتريال، 30 أبريل/نيسان - 5 مايو/أيار 2012

البند 12 من جدول الأعمال

التدابير الحافزة: التقدم في تنفيذ المقرر 44/10

مشروع توصية مقدم من الرئيسين المشاركين للفريق العامل الأول

توصي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس عشر بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف

1- يحيط علمًا بالتقدم الذي أبلغت به الأطراف والحكومات الأخرى في تنفيذ المقرر 44/10 بشأن التدابير الحافزة، بما يسهم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وخاصة الأهداف 2 و3 و4 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، فضلًا عن استراتيجية حشد الموارد؛

2- ويلاحظ الجهود الحالية التي يبذلها عدد من الأطراف لإعداد دراسات وطنية عن اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، ويشجع الأطراف والحكومات الأخرى على النظر أيضاً، حسب الاقتضاء، في إعداد مثل هذه الدراسات، مستفيدة من نتائج الدراسة الدولية بشأن اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي فضلاً عن الأعمال المماثلة على الصعيد الوطني أو الإقليمي التي تشمل جميع أصحاب المصلحة المعنيين وتحديد الآليات والتدابير الرامية إلى دمج قيم التنوع البيولوجي في السياسات والبرامج وعمليات التخطيط الوطنية والمحلية ذات الصلة، إضافة إلى نظم الإبلاغ، بأسلوب مكيف ليتناسب مع الظروف الوطنية؛

3- ويدرك الحاجة إلى دمج نتائج هذه الدراسات في تصميم السياسة الوطنية وتنفيذها بطريقة منهجية ومتسقة، ويدعو الأطراف والحكومات الأخرى التي تخطط لإجراء دراسات وطنية حول اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي إلى كفاءة الدعم المتبادل بين هذه الدراسات والنسخة المنقحة للاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي الوطنية وخطط عملها؛

4- إذ يلاحظ ما أجري بالفعل من عمل تحليلي هائل بشأن الحوافز الضارة من جانب المنظمات والمبادرات الدولية مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومنظمة التجارة العالمية،

لتقليل الآثار البيئية لعمليات الأمانة والمساهمة في تنفيذ مبادرة الأمين العام بأن تكون منظمة الأمم المتحدة محايدة مناخياً، طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

(أ) *إن يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى إعداد وتطبيق أدوات لتحديد الحوافز التي تضر بالتنوع البيولوجي فضلاً عن طرائق رصد التقدم نحو الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، باستعمال المؤشر ذي الصلة لاستراتيجية حشد الموارد (المؤشر 13 بالفقرة 7 من المقرر 3/10)؛*

(ب) *إن يشدد على أن إجراء دراسات لتحديد الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الإعانات، يجب ألا يؤجل الإجراءات السياساتية الفورية في الحالات التي تكون فيها الحوافز المرشحة للإزالة أو البدء في التخلص منها تدريجياً أو إصلاحها معروفة بالفعل، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية؛*

(ج) *إن يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى لاتخاذ إجراءات مناسبة في هذه الحالات، في شكل إزالة أو البدء في التخلص التدريجي أو الإصلاح، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية وبما في ذلك اغتنام الفرص الناشئة عن دورات الاستعراض للسياسات القطاعية القائمة، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي؛*

(د) *إن يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية المعنية إلى تقديم معلومات إلى الأمين التنفيذي عن العقبات التي صودقت في تنفيذ الخيارات المحددة لإزالة الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي أو البدء في التخلص منها تدريجياً أو إصلاحها؛*

5- *إن يقر بأن إزالة الحوافز أو إزالتها تدريجياً أو إصلاحها، بما في ذلك الإعانات، الضارة للتنوع البيولوجي ستتخذ تدابير إيجابية لخصوص الحوافز من أجل صون التنوع البيولوجي واستخدامه باستدامة وبشكل أكثر فعالية و/أو أقل تكلفة؛*

6- *إن يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى مراعاة الصلات بين إزالة الحوافز الضارة، بما في ذلك الإعانات أو التخلص منها تدريجياً أو إصلاحها في عملية تخطيط سياساتها، وتشجيع اتخاذ تدابير حافزة إيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بما يتسق وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي؛*

7- *يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى للنظر، وفقاً لأهداف الاستراتيجية الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي وخطط عملها، في إدراج معايير محددة للتنوع البيولوجي في الخطط الوطنية للتوريد والاستراتيجيات الوطنية للاستهلاك والإنتاج المستدامين وأطر التخطيط المماثلة، كمساهمة في تنفيذ الهدف 4 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وتعزيز قاعدة العلوم والمنهجيات لتمكين القيام بذلك بصورة أكثر فعالية؛*

8- *يشجع الأطراف على العمل مع القطاع الخاص بشأن سبل ووسائل المساهمة في التنفيذ الوطني للاتفاقية، مثلاً من خلال إنشاء منصات/شبكات لدوائر الأعمال والتنوع البيولوجي، وإعداد أدوات لتشجيع مراعاة التنوع البيولوجي في أنشطة دوائر الأعمال، بما في ذلك إرشادات لمساعدة دوائر الأعمال في الإبلاغ عن آثارها البيئية، وخاصة آثارها على التنوع البيولوجي، ودعم المبادرات الدولية ذات الصلة؛*

9- *يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات والمبادرات ذات الصلة ومنظمات التمويل الثنائية ومتعددة الأطراف لوضع اقتراحات من أجل توسيع نطاق الدعم الفني طويل الأجل وبناء القدرات بشأن منهجيات التقييم وإدراج قيم التنوع البيولوجي في السياسات والبرامج وعمليات التخطيط الوطنية والمحلية، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وكذلك النظم، وتشمل المحاسبة الوطنية؛*

10- يلاحظ دعم المنظمات والمبادرات الدولية، بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي وشركته العالمية لحساب الثروة وتقييم خدمات النظام الإيكولوجي (WAVES) ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، للجهود المبذولة على الصعد العالمية والإقليمية والوطنية في تحديد الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي وإزالتها أو التخلص منها تدريجياً أو إصلاحها، وتعزيز الحوافز الإيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما يتوافق وبتمشى مع لاتفاقية وغيرها من الالتزامات الدولية ذات الصلة، تقدير قيم التنوع البيولوجي وخدمات النظم البيئية المصاحبة وتعميمها، ويدعو هذه الكيانات وغيرها من المنظمات والمبادرات ذات الصلة إلى مواصلة تكثيف هذا العمل، بما في ذلك مواصلة دعم بناء القدرات على الصعيد الوطني؛

11- يحيط علماً بالعمل الجاري في اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة لإدراج حسابات تجريبية للنظم الإيكولوجية في نظامها المنفح للحسابات البيئية والاقتصادية، مما يدعم إدراج التنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، في الحسابات الوطنية على النحو المتوخى في الهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

12- يطلب إلى الأمين التنفيذي، بغية دعم التقدم المحرز في سبيل تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ولا سيما الأهداف 2 و3 و4، وفي حشد الموارد من أجل التنوع البيولوجي القيام بما يلي:

(أ) جمع التقارير الواردة عملاً بالفقرة 4(د) أعلاه، وبيئتها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية، ويعد تقرير تجميعي بشأن العقبات التي صودفت في تنفيذ الخيارات المحددة لإزالة الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي أو البدء في التخلص منها تدريجياً أو إصلاحها، لتتظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يسبق الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف؛

(ب) مواصلة توطيد تعاونه مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة وتعزيز هذا التعاون، بغية حفز ودعم وتيسير المزيد من العمل في مجال تحديد الحوافز السلبية أو إزالتها تدريجياً أو إصلاحها، وفي تعزيز الحوافز الإيجابية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بما يتسق وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، وفي تقدير قيم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية المصاحبة وتعميمها؛

(ج) مواصلة عقد حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات بالتعاون مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة، بمشاركة خبراء ذوي صلة من وزارات المالية والتخطيط حسب الاقتضاء، لدعم البلدان في الاستفادة من نتائج دراسات مبادرة اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي فضلاً عن الأعمال المماثلة على الصعيد الوطني أو الإقليمي، وفي دمج قيم التنوع البيولوجي في السياسات والبرامج وعمليات التخطيط الوطنية والمحلية ذات الصلة، بطريقة تتكيف مع الظروف الوطنية، ودعم تقاسم الخبرات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة ذات الصلة؛